

لو قال سبحانه اللهم جددك بجدف الوابجاز والباء على هذا المراد  
اي وبمعنى مع اي اسمك تشبيحا ملتبسا بجدك ويحتمل ان تكون الواو  
للعطف اي بسببك وابدى بجدك برجندى وسبحان منصوب على  
المصدر بفعل مضارع زماضناه اي سبتك تشبيحا في الفعل و  
اضيف للكاف ووضع سبحان موضع التبيح وهو لازم النسب  
غير منصرف كعنان وهو في الاصل مصدر ثم صار علما على التبيح و  
لكن انما يكون علما اذا لم يكن مضافا اما اذا اضيف للكاف او غيرها  
فدلالة العلم لا بضاف واستعمال مفردا غير مضاف قليل ومعنى مجازك  
برائك ونزهتك من كل سوء وقيل انه منصوب بفعل مضارع لفظ  
اي اعتقدنا هتك عن كل بغيضة قال بعضهم جمعت هن المظنة  
بين كلمتي التبع من الهم والعراب لان العرب اذا تجتبت من شيء قالت  
هان في جمع بينهما ومجدك متعلق بجدف اي ابتد بجدك او نصفك  
بجدك اي بالجد الذي ينبغي ان تحمده وقيل هو موضع نصب على الجاء  
اي سبتك حامد لك وقدم التبيح على الجدل لان الاول في والثاني  
اثبات والنفي مقدم وتبارك اسمك اي زاد في الخبر يعني ان برك اسمك  
كثرت في التسمية والارض وكل غير وجد من برك اسمك وتجاهدك  
بفتح الجيم اي دفعت عظمتك يعني ان عظمتك تعلوا على عظمتك غيرك  
وفي الاية غيرك اربعة اوجه ذكرناها في حاشية ملائكة ولم ينقل  
في المتأخر وجل ثناؤك حتى قيل انه كبره وقيل ان قاله الجمع وان

عنه

عنه لم يؤمر به وقيل لا ياتي بي في الغرائض ولا ياتي بعباءة لتوجهه فلا  
لا ييوسف حيث قال يصفه اليه باديا بايتها شاء ويستفتح على متصل  
شامل الامام والماصور لا المسبوق اذ كان الامام جبر بالقراءة  
كاصح في الذخيرة بحر والاولى ان يقال لا اذا شرع الامام في القراءة  
مسبوقا كان او مذكرا كجهل الامام ولا ياتي في التصرفي ادراك الامام  
في القيام اليه بما له السيد الامام بالقراءة وان ادركه والكاهن  
ان اكبر اليه ان ان ادركه في شيء منه ان يبر والاله نهر وهو  
مخالف لما في حاشية دور والمؤلف حيث قال ادرك الامام في الركوع  
بحرقا وبكعب ويتروك الشاء وان ادركه في التسبيح واليات به  
بعد التسمية ويسجد وكذا لو ادركه في الفعلة انتهى ثم تعود بهم  
صفة الاختلاف القرآنية فزوي عن حنيفة استعيد قال في الهداية  
وهو الاولي موافقة لتنظيم القرآن واختاره الهند والى في الاسلام  
وفي الحديث وبه يفتي واختار ابو عمرو وابن كثير وعاصم اعوذ به واخذ  
اكثر اهل العلم وجعلوا ان يلفي ظاهرا لمذهب وادعي بعضهم اجماع  
القرآن عليه وما في المعراج من قوله وبه اخذ اصحابنا اي جمهور اصحابنا  
فلا ينافي ان صلح الهداية ونحوه كالمند وان من اصحابنا ايضا  
سرا اي يعوذ سرا للقراءة اي لتعود تبع للقراءة وعند ابى يوسف  
تبع للشاء عملا بدلالة النص فان الامر بالاستعاذة عند افتتاح القراءة  
لدى الوضوء وهو عند افتتاح الصلاة اهم قال السيد المحمدي

Copyrighted by University